

تسعة فظالم العباد توفى من اصول حسنة ولا  
توفى من التضعيفات لأنها فضل من الله تعالى  
وقد ذكر ذلك البيهقي في كتاب البعث والنشور  
فقال ان التضحيات فضل من الله تعالى لا يتعلق  
بها العباد بل به خصال العبد فاذا ادخله الجنة  
اثابه بها **سبيل** في الحج **سؤال** لم  
وضعها بواحد ذي زرع **قال** لا ينكل  
من هناك على احد غير الله تعالى اذ ليس هناك  
منايا ولا مال ليكون التوكل اصح وايضا لكيلا تستنوطه  
الجبابرة وايضا لفضيحة الفقراء ليقولوا لا فضيلة  
الفقير لما افترابه سكان بيته وحرمة وايضا  
ليتفرغوا الى حده منه ولا يشتغلوا بزرع ولا غيره  
وليكون ردا على الكاسبيين وطالبين الرزق **سؤال**  
ما الحكمة في تحريم الناس في الاحرام **فصل** يعلم  
انها بابه على خلاف ابواب الملوك لان العادة جرت  
ان يتزينوا باللباس الفاخر اذا قصدوا ابواب  
مخدهم فلو اذ ان يكون فرقا وايضا من اهدي  
الى الملوك ما ليس في خزائهم يكون ارفع قدرا وليس  
شي الا وهو في خزائن الله تعالى سوى الاقمار  
فقال عز

٧١  
فقال عز نفسك واقتر الى اعطيك ما ليس لك  
اللهم اغننا بالافتقار اليك ولا تقربنا بالاستغنا  
عنك **سؤال** ما الحكمة في الوقوف بعرفة والشمس  
الحرام دون الحرم **قال** النيسابوري قال ذنوب  
لان الكعبة بيت الله والحرم حياطة والمشعر بابيه  
فلما قصدوا الوافدون واقفهم بالباب الاول فينصرفون  
اليه حتى ياذن لهم بالدخول ثم اوقفهم بالحجاب الثاني  
وهو المزدلفة فلما نظر الي نضر عم امرهم بتفريق  
قربانهم وقضائهم فلما فعلوا رحمتهم وطهرهم  
من الذنوب ثم امرهم بزوارق بيته على الطهارة  
فلذلك سمي طواف الزيارة **سؤال** ما معنى  
الحج **قال** النيسابوري قال بعضهم الحج حرقان العجم  
حرم العبد والحاجم الرب معناه جئت بحرمي  
الي حاكم وكركمك قاغفر لي **سؤال** ما الحكمة  
في الصدقة والهرولة **قال** النيسابوري خمسة اشيا  
من افعال المجانين التعرير والصياح والقدو والري  
والخلف فامر الحاج بهذه الخمسة ليسوي بينهم وبين  
المجانين والاشارة فيه ان القلم موضوع عن المجانين  
كذلك رفع القلم عن الحاج **والحكمة في**